



الجريدة الرسمية

(العدد ١٥١ "تابع") الصادر في يوم الأربعاء ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٦ - ٦ يوليه سنة ١٩٦٦ (السنة التاسعة)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٦٥٦ لسنة ١٩٦٦

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات بعض الأشخاص

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛

قرر :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات الأشخاص الآتي بيانهم ، وهم :

(١) وليم زكي سمعان ، وعائلته .

(٢) أنيسة محي الدين طليبات ، وأولادها .

(٣) محمد عبد الحق عمر ، وعائلته .

(٤) محمد رشاد عبد العال عمر ، وعائلته .

(٥) محمود السيد حسين يوسف ، وعائلته .

(٦) الدكتور محمود سليمان أحمد علي الجحش .

(٧) الدكتور صلاح الدين أحمد سليمان ، وعائلته .

(٨) أحمد علي المشري ، وعائلته .

(٩) ورثة عبد المجيد أبو مندور البهنساوي ، بالقدر الذي آل إليهم بالميراث .

(١٠) عبد العليم علي الوصيفي .

(١١) محمد توفيق محمد صادق شتا .

(١٢) محمد المنجي محمد ، وعائلته .

(١٣) المنجي المنجي محمد ، وعائلته .

(١٤) علي أحمد صالح عيسى الشهير بعلي حيد ، وعائلته .

(١٥) محمود أحمد مصطفى ، وعائلته .

(١٦) نصر الله حسن أحمد ، وعائلته .

(١٧) عبد العزيز اسماعيل الشلقاني ، وعائلته .

(١٨) أسامة عبد العزيز اسماعيل الشلقاني ، وعائلته .

(١٩) عبد المجيد اسماعيل بركات ، وعائلته .

(٢٠) ما آل من المرحومة نعيمة ابراهيم سيد أحمد زعزوع إلى وريثها .

(٢١) محمد يوسف جازيه ، وعائلته .

٤ - العقارات التالية، موضوع تصرفات السيد عبد المجيد اسماعيل بركات لأقربائه منذ سنة ١٩٥٢ :

- (أ) العقار رقم ٢٨ شارع عدلى باشا باب اللوق قسم عابدين .
 - (ب) العقار رقم ٥ شارع يوسف الجندى بالدواوين قسم عابدين .
 - (ج) العقار رقم ٢٠ شارع محمد محمود بالدواوين قسم عابدين .
 - (د) العقار رقم ١ شارع ذو الفقار ساحل روض الفرج .
 - (هـ) العقار رقم ٣ شارع ذو الفقار ساحل روض الفرج .
 - (و) العقار رقم ١١ شارع الرزاق ساحل روض الفرج .
 - (ز) العقار رقم ١٩ شارع حلقة الأقطان بدمهور .
 - (ح) العقار رقم ٢١ شارع حلقة الأقطان بدمهور .
 - (ط) فيلا رقم ٢١ شارع سرهنگ بلوران رمل الاسكندرية .
 - (ي) فيلا رقم ٢١ م شارع سرهنگ بلوران رمل الاسكندرية .
- ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه خارصا عاما على هذه الأموال والممتلكات ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٦ (٦ يولييه سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

(٢٢) محمود مرسى جازيه ، وعائلته .

(٢٣) عبد المنعم محجوب جازيه ، وعائلته

(٢٤) على القاس منشاوى ، وعائلته .

(٢٥) عبد اللطيف القاس منشاوى ، وعائلته .

(٢٦) عبد المسيح تاوضروس بباوى ، وعائلته .

(٢٧) جلال حسن محمد هريدى ، وعائلته

(٢٨) توفيق السيد ثمر ، وعائلته .

(٢٩) محمد أبو سريع مرشد عقل ، وعائلته .

(٣٠) محمد علام تحلاف علام ، وعائلته .

وتسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ ، المشار إليه .

مادة ٢ - تفرض الحراسة على الأراضى الزراعية والعقارات الآتى بيانها :

١ - الأرض الزراعية التى تبلغ مساحتها ٤٨ فدانا و ١٥٥ سهما بزمام الكوادرى ، والموضحة حدودا ومعاملا بطلب كشف التحديد المقدم إلى مأمورية الشهر العقارى بأشمون رقم ٩٤٥ فى ٢٢/٧/١٩٦١ والمباعة صوريا إلى قاسم عبد الحلیم مأمون .

٢ - الأرض الزراعية التى تبلغ مساحتها ٦٤ فدانا و ١٧ قيراطا و ١٢ سهما بناحية شبرا بدين المشتراة أصلا باسم السيدة/سيد أحمد عفيفى من عبد المجيد وعبد المجيد عبد الحق .

٣ - الأرض الزراعية التى تبلغ مساحتها ٥٧ فدانا و ٢٢ قيراطا و ٢٣ سهما بزمام ياسوس والمباعة من ونيس الفريد تخنوخ إلى أولاد عم عبد العزيز اسماعيل الشلقانى والموضحة حدودها ومعاملا بطلبات كشف التحديد المقدمة إلى مأمورية الشهر العقارى بأرقام ٨٦٤ لسنة ١٩٦١ و ١٠٥٥ لسنة ١٩٦١ و ١١٧٣ لسنة ١٩٦١ و ١٢٢٩ لسنة ١٩٦١

٤ - العقارات التالية موضوع تصرفات السيد عبد المجيد اسماعيل
بركات لأقربائه منذ سنة ١٩٥٢ :

- (أ) العقار رقم ٢٨ شارع عدلى باشا بباب اللوق قسم عابدين .
- (ب) العقار رقم ٥ شارع يوسف الجندى بالدواوين قسم عابدين .
- (ج) العقار رقم ٢٠ شارع محمد محمود بالدواوين قسم عابدين .
- (د) العقار رقم ١ شارع ذو الفقار ساحل روض الفرج .
- (هـ) العقار رقم ٣ شارع ذو الفقار ساحل روض الفرج .
- (و) العقار رقم ١١ شارع الزقاق ساحل روض الفرج .
- (ز) العقار رقم ١٩ شارع حلقة الأقطان بدمهور .
- (ح) العقار رقم ٢١ شارع حلقة الأقطان بدمهور .
- (ط) فيلا رقم ٢١ شارع سرهنتك بلوران رمل الاسكندرية .
- (ي) فيلا رقم ٢١ م شارع سرهنتك بلوران رمل الاسكندرية .

ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه.

مادة ٣ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار
ويكون له في سبيل ذلك السلطات المنحولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤
لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - يعين رئيس الوزراء بقراره حارسا عاما على هذه الأموال
والممتلكات ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها
في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ربيع الأول سنة ١٣٨٦ (٦ يولييه سنة ١٩٦٦)

جمال عبد الناصر

(٢٢) محمود مرسي جازيه ، وعائلته .

(٢٣) عبد المنعم محجوب جازيه ، وعائلته .

(٢٤) علي القاس منشاوي ، وعائلته .

(٢٥) عبد اللطيف القاس منشاوي ، وعائلته .

(٢٦) عبد المسيح تاوضروس بباوي ، وعائلته .

(٢٧) جلال حسن محمد هريدي ، وعائلته .

(٢٨) توفيق السيد ثمر ، وعائلته .

(٢٩) محمد أبو سرح مرشد عقل ، وعائلته .

(٣٠) محمد علام خلاف علام ، وعائلته .

وتسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ ،
المشار إليه .

مادة ٢ - تفرض الحراسة على الأراضى الزراعية والعقارات الآتى
بيانها :

١ - الأرض الزراعية التى تبلغ مساحتها ٤٨ فدانا و ١٥٥ سهما بزمام
الكوادي ، والموضحة حدودا ومعالها بطاب كشف التحديد المقدم إلى مأمورية
الشهر العقارى بأشمون رقم ٩٤٥ فى ١٧/٢٢/١٩٦١ والمباعة صوريا إلى قاسم
عبد الحلیم مأمون .

٢ - الأرض الزراعية التى تبلغ مساحتها ٦٤ فدانا و ١٧ قيراطا و ١٢ سهما
بناحية شبرا بدين المشتركة أصلا باسم السيدة/ سيد أحمد عفيفى من عبد الحميد
وعبد المجيد عبد الحق

٣ - الأرض الزراعية التى تبلغ مساحتها ٥٧ فدانا و ٢٢ قيراطا و ٢٣ سهما
بزمام ياسوس والمباعة من ونيس الفريد تخنوخ إلى أولاد عم عبد العزيز
اسماعيل الشقازي والموضحة حدودها ومعالها بطابات كشف التحديد المقدمة
إلى مأمورية الشهر العقارى بأرقام ٨٦٤ لسنة ١٩٦١ و ١٠٥٥ لسنة ١٩٦١
و ١١٧٣ لسنة ١٩٦١ و ١٢٢٩ لسنة ١٩٦١